

قرار

المؤتمر الوطني العام

رقم (48) لسنة 2013 م

في شأن منح الثقة لوزير

المؤتمر الوطني العام :

- بعد الإطلاع :
- على الإعلان الدستوري الصادر في 3 / أغسطس / 2011 م وتحتلته .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001 م ، في شأن تنظيم العمل البرلماني والعملي ولائحه التنفيذية وتعميمها
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2012 م في شأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحه التنفيذية
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 م ، في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .
- وعلى كتاب السيد / رئيس مجلس الوزراء ، التشريعي رقم (م . ز . و 344) المسوخ في 21 / 14 / 2013 م في شأن منح الثقة للسيد / محمد خليفة النوح ، وزيراً للداخلية ، بدلاً من السيد / منصور سليمان شوايف ، الذي قدم استقالته .
- وعلى ما خضع إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي التاسع من شهر الأحد بتاريخ السادس عشر من شهر رجب / 1434 هـ الموافق للسبتمبر والعشرين من شهر مايو / 2013 م .

صدر القرار الآتي :

المادة (1)

منح الثقة للسيد / محمد خليفة النوح ، وزيراً للداخلية ، في الحكومة المؤقتة .

المادة (2)

يصل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كل حكم يخالفه وبشور في
الجريدة الرسمية .

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

